

شرح كتاب «فتح المعين شرح قرّة العين» باب الصلاة (67) فصل في صلاة النفل.

حسام لطفي

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:01](#)

وهذا هو الدرس السادس والسبعون من شرح باب الصلاة من فتح المعين بشرح قرّة العين للشيخ العلامة زين الدين رحمه الله تعالى ورضي عنه وكنا وصلنا لكلام الشيخ رحمه الله تعالى - [00:00:17](#)

عن صلاة النفل في الدروس التي فاتت كنا فرغنا من الكلام عن احكام الاذان والاقامة فرغ المصنف رحمه الله تعالى منها فشرع في الكلام عن فصل جديد في بيان احكام - [00:00:35](#)

صلاة النفل وبيان ما هو مؤكد منها غير مؤكد وبيان ما يسن له الجماعة وما لا يسن له الجماعة. فقال الشيخ رحمه الله فصل في صلاة النفل قال وهو لغة الزيادة وشرعا ما يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه - [00:00:50](#)

ويعبر عنه بالتطوع والسنة والمستحب والمندوب فبدأ الشيخ رحمه الله كلامه عن صلاة النفل بالكلام عن التعريف والنفل في اللغة هو الزيادة. ومنه قول الله عز وجل ووهبنا له اسحاق ويعقوب نافلة - [00:01:13](#)

ومعنى نافلة يعني زيادة على المطلوب. باعتبار ان ابراهيم عليه السلام قد رجا من ربه سبحانه وتعالى ان يهب ان يهبه ولدا فوهبه الله سبحانه وتعالى اسماعيل واسحاق ووهبه كذلك يعقوب نافلة يعني زيادة على المطلوب - [00:01:36](#)

واما تعريف النفل في الشرع فقال ما يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه فلما نقول هذه نافلة يعني اذا فعلها المكلف استحق الثواب واذا لم يفعلها المكلف فلا يعاقب قطعاً على هذا الترك - [00:01:58](#)

وهذا من حيث الاصل الا الانسان لو انه داوم على ترك النوافل واقتصر فقط على الواجبات فانه يخشى عليه من ان يتهاون بعد ذلك في ترك هذه الواجبات الانسان كلما ازداد - [00:02:20](#)

من التنفل وفعل المستحبات كلما كان ابعد عن التهاون في الواجبات وكلما كان ابعد عن المكروهات كلما كان ابعد عن الوقوع فيما حرم الله سبحانه وتعالى ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث - [00:02:41](#)

قال الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتهيات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات فقد وقع في الحرام قال كالأراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه - [00:03:01](#)

الانسان كلما اقترب من دائرة المحرم كلما كان او يخشى عليه ان يقع في هذه الدائرة ونفس الكلام بالنسبة لدائرة الواجب كلما اقترب من هذه الدائرة فانه يخشى عليه في ان يترك هذا الواجب - [00:03:23](#)

فبنقول الاصل انه لو اقتصر على الواجبات فهذا لا يلام ولا يستحق الذنب ولا يستحق العقاب لكن هذا الشخص يخشى عليه جدا في تهاونه في هذه النوافل ولذلك لما جاء الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله - [00:03:40](#)

عما افترضه الله سبحانه وتعالى من الصلوات. فقال عليه الصلاة والسلام خمس صلوات في اليوم والليلة قال هل علي غيرها؟ قال لا الا انت الطواف فلما سأله عما افترضه الله سبحانه وتعالى عليه من الصوم قال صوم رمضان. قال هل علي غيره - [00:04:04](#)

قال لا الا ان تطوع فالرجل بعدما سمع ذلك من النبي عليه الصلاة والسلام قال والله لا ازيد على ذلك ولا انقص. يعني ساقترع على

هذه الواجبات التي اخبرتني بها يا رسول الله - 00:04:24

فقال عليه الصلاة والسلام بعدما تولى هذا الرجل قال عليه الصلاة والسلام افلح ان صدق وفي رواية قال صدق قال دخل الجنة ان صدق فمع اقتصاره على الواجبات الا ان النبي عليه الصلاة والسلام قال هذا الرجل مع اقتصاره على الواجبات فانه سيفلح. لو اقتصر على ذلك - 00:04:37

وصدق فيما يقول لكن طبعاً اه كثيراً ما لا يحصل ذلك. الانسان يقتصر على الواجبات بس وينجو من التهاون في هذه الواجبات. ده ما بيحصلش. الا ما شاء الله سبحانه وتعالى - 00:05:01

وكذلك اللي هو يقع في المكروهات ويتوسع في دائرة المباح وبعدين ما يقعش في المحرم برضه هذا ما بيحصلش. لذلك الانسان لازم يجعل بينه وبين هذا الحرام حاجز ازاى اجعل حاجز بيني وبين الحرام - 00:05:19

ان انا احاول قدر المستطاع ابعد عن دائرة المكروهات ولا اتوسع في دائرة المباحات و اكثر من النوافل فيكون بذلك ابعد عن الوقوع فيما حرم الله سبحانه وتعالى. فانا لما اتكلم عن النفل قال - 00:05:33

ما يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه وهذا معنى قولهم في تعريف النفل هو ما رجح الشرع فعله على تركه وجوز الترك قال الشيخ ويعبر عنه بالتطوع يعني يعبر عما يثاب - 00:05:51

على فعله ولا يعاقب على تركه يعبر عنه بالتطوع ويعبر عنه بالسنة ويعبر عنه بالمستحب ويعبر عنه كذلك بالمندوب فهذه الفاظ مترادفة. بمعنى انها مختلفة من حيس المبنى لكنها متحدة من حيث المعنى - 00:06:13

وبعض العلماء يفرق بين التطوع وبين السنة وبين المستحب وبين المندوب فيقولون مثلاً التطوع هو ما ينشئه الانسان بنفسه واما بالنسبة للسنة فهو ما واطب عليه النبي صلى الله عليه وسلم. واما بالنسبة للمستحب - 00:06:35

فهذا الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم احياناً او امر به فبعض العلماء يفرق بين هذه الالفاظ والاصح انها الفاظ مترادفة كما ذكر الشيخ رحمه الله تعالى قال وثواب الفرض يفضل بسبعين درجة كما في حديث صححه ابن خزيمة - 00:06:56

وهذا الحديث يعني ليس موجوداً في صحيح ابن خزيمة فيما يظهر لكن ورد في ذلك حديث او احاديث عامة تدل بعمومه على هذا الفضل ان ثواب الفرض افضل من سواب - 00:07:18

من ثواب النفل بسبعين درجة والمراد بذلك ان الفرد من حيث هو افضل من حيث النفل الفرد من حيث هو افضل من النفل يعني الاصل عندي ان الفرض افضل من النفل. دل على ذلك الحديث القدسي. قال ربنا سبحانه وتعالى في هذا الحديث القدسي وما تقرب الي عبدي بشيء - 00:07:36

احب الي مما افترضته عليه احب الي مما افترضته عليه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه. يبقى هنا النبي صلى الله عليه وسلم بيخبر عن ربه سبحانه وتعالى ان احب الاشياء الى الله - 00:08:00

الفرائض هذا احب الاشياء الى الله سبحانه هذا ان دل فانه يدل على انه فيه مزيد فضل ومزيد ثواب فبنقول الاصل ان الفرض افضل من السنة لكن هذا لا يمانع ان في بعض الاحوال - 00:08:17

قد تكون السنة افضل من الفرض زي ما ذكرنا في الدرس اللي فات زي مسأله الابه؟ مسأله ابراء المعسر وانزازه لما يكون واحد مديون عليه فلوس وجه موعد السداد - 00:08:38

ولم يستطع ان يسد ما عليه او ان يقضي ما عليه او ان يؤدي ما عليه فايه الواجب في هذه الحالة؟ الواجب في هذه الحالة انزار هذا الشخص المعسر لقول الله عز وجل وان كان ذو عسرة - 00:08:55

فنظرة الى ميسرة هذا واجب والافضل منه يعني الافضل من هذا الواجب ابراء هذا المعسر يبقى هنا عندي الابراء مستحب وعندي الانذار واجب ايها افضل؟ الواجب ولا المستحب اه هنا - 00:09:11

المستحب افضل من هذا الواجب. نفس الكلام في مسألة ابتداء السلام ورد السلام. ابتداء السلام سنة واما رد السلام فهو فرض ايها افضل ابتداؤه ولا رد السلام؟ ابتداء السلام مع كونه سنة افضل من - 00:09:28

الفرض لانه بالابتداء حصل امن اكثر مما في الجواب لذلك بنقول الاصل افضلية الفرض لكن في بعض الاحوال المندوب يكون افضل لاشتماله على مصلحة الواجب وزيادة لاشتماله على مصلحة الواجب وزيادة - [00:09:45](#)

فقال الشيخ وشرع ليكمل نقص الفرائض بل وليقوم في الآخرة لا في الدنيا مقام ما ترك منها لعذر. كنسيان كما نص عليه جاء في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - [00:10:06](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من اعمالهم الصلاة قال يقول ربنا عز وجل لملائكته وهو اعلم انظروا في صلاة عبدي اتمها ام نقصها - [00:10:27](#)

قال فان كانت تامة كتبت له تامة وان كان انتقص منها شيئا قال انظروا هل لعبدي من تطوع فان كان له تطوع قال اتموا لعبدي فريضته من تطوعه ثم تؤخذ الاعمال على ذاكم - [00:10:47](#)

وهذا الحديث رواه الترمذي ورواه كذلك ابو داود واللفظ لابي داود فهذا يدل على ايه؟ على ان الله سبحانه وتعالى شرع لنا هذه النوافل علشان يكمل بها الفرائض لو حصل فيها نقص - [00:11:07](#)

بالنسبة لفعل العبد فهذا في الآخرة. طب بالنسبة للدنيا لو ان انسانا قصر في اداء الواجب في الدنيا هل يكثر من النوافل علشان يعوض هذا النقص؟ لا في هذه الحالة - [00:11:24](#)

بنقول لابد ان يقضي ما فاته من الواجب ولا يقوم النفل مقامها. يعني لو ان انسانا ترك صلوات لو ان انسانا ترك ظل مسلا او كان آ سنوات مضت من عمره لا يصلي وبعدين تاب الى الله سبحانه وتعالى وبدأ ينتظم في الصلاة - [00:11:42](#)

هنقول له ايه؟ هنقول له آ أكثر من النوافل علشان الصلوات اللي انت سبتها قبل كده وما صلتهاش ولا نقول له لابد ان تقضي ما عليك من الصلوات؟ بنقول اولاً هذا واجب. الصلاة هذه واجبة - [00:12:03](#)

واحنا بنقول النفل يقوم مقام الواجب في الآخرة لا في الدنيا وبالتالي لابد ان هذا الشخص يقضي ما فاته من صلوات ما فيش حاجة اسمها يكثر من النوافل علشان تقوم هذه النوافل مقام الفرض - [00:12:19](#)

فلا بد ان يقضي ما فاته من واجبات فقال الشيخ رحمه الله قال وليقوم في الآخرة لا في الدنيا مقام ما ترك منها. يعني من الفرائض. ومات قبل تذكرها قال كما نص عليه - [00:12:39](#)

كما نص عليه يعني على قيامه في الآخرة مقام ما ترك منها. قال الشيخ والصلاة افضل العبادات والصلاة افضل عبادات البدن بعد الشهادتين ففرضها افضل الفروض. وهذه المسألة مما جرى فيها الخلاف - [00:13:00](#)

بين العلماء ايه افضل عبادات البدن الصلاة ولا الصوم ولا الحج هذا مما جرى فيه الخلاف. والمعتمد عند الشافعية ان الصلاة افضل العبادات البدنية وذلك لقول الله عز وجل وامر اهلك بالصلاة واصطبر عليها - [00:13:17](#)

ولقول النبي صلى الله عليه وسلم ما افترض الله على العباد بعد التوحيد شيئاً احب اليه من الصلاة والاصح منه ما جاء في الصحيحين قال عليه الصلاة والسلام لما سئل اي الاعمال افضل؟ قال الصلاة لوقتها - [00:13:42](#)

وقال عليه الصلاة والسلام استقيموا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة ولان هذه الصلاة فيها ما تفرق في غيرها من العبادات في الصلاة ذكر الله تبارك وتعالى وذكر الرسول صلى الله عليه وسلم والقراءة والتسبيح والاستقبال والطهارة - [00:13:58](#)

الى غير ذلك مع الركوع والسجود فاجتمعت في الصلاة ما لا ما لم يجتمع في غيرها من العبادات فهي افضل العبادات البدنية ولما الشيخ يقول هنا ولما الشيخ يقول هنا والصلاة افضل عبادات البدن خرج بذلك - [00:14:23](#)

عبادات القلب فعبادات القلب افضل من الصلاة. زي مسلا الايمان الايمان هذه عبادة قلبية هي افضل ولا الصلاة افضل؟ الايمان افضل ولولا وجود الايمان لم تصح صلاة ولا زكاة ولا صوم - [00:14:43](#)

وكذلك غير ذلك من الاعمال القلبية زي الصبر حبس النفس على الطاعة ومنعها عن المعصية التوكل تفويض الامر الى الله سبحانه وتعالى والاعراض عما في ايدي الناس وزي الرضا والخوف والرجاء ومحبة الله سبحانه وتعالى محبة الرسول - [00:15:06](#)

عليه الصلاة والسلام الى اخر ذلك فهذه العبادات القلبية افضل من العبادات البدنية فلذلك الشيخ قيد كلامه بقوله والصلاة افضل

عبادات البدن. قال بعد الشهادتين ومن ذلك نعلم ان المراد بالعبادات البدنية ما يشمل كذلك العبادات - [00:15:26](#)

السانية قال ففردها يعني فرض الصلاة افضل الفروض افضل فروض سائر العبادات البدنية. ونفلها افضل النوافل ولا يرد على ذلك حفظ غير الفاتحة من القرآن والاشتغال بالعلم. باعتبار ان الشافعي نص على انها افضل من صلاة التطوع - [00:15:49](#)

لانهما فرض كفاية قال الشيخ رحمه الله ويليهما الصوم يعني من حيث الافضية فالحج فالزكاة على ما جزم به بعضهم يعني على هذا الترتيب المذكور وبعض العلماء يخالف ويقول لا الصوم افضل من الصلاة - [00:16:13](#)

ليه؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الحديس القدسي قال يا ربنا سبحانه وتعالى كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به فالله سبحانه وتعالى بين ان جزاء الصوم - [00:16:39](#)

لا يعلمه الا هو لعظم زي هذا الجزاء ولهذا اخفاه سبحانه جل وعلا. وبعض العلماء يرى ان الحج افضل العبادات البدنية لان الحج فيه عبادة بدنية مع اشتماله على عبادة مالية - [00:16:55](#)

وقيل غير ذلك. قيل غير ذلك وهذا اه ايضا جاء فيه عن الغزالي رحمه الله تعالى في الاحياء ان العبادات تختلف افضليتها باختلاف احوالها وفاعلها وهذا القول من الوجاهة بمكان - [00:17:15](#)

يعني الغزالي رحمه الله تعالى يرى ان اطلاق القول بافضلية عبادة على عبادة اخرى غير سديد بل الامر كله يرجع الى ايه؟ يرجع الى اختلاف الاحوال واختلاف الفاعلين فلا يصح اطلاق القول بافضلية بعضها على بعض - [00:17:37](#)

زي بالزبط كده آ شخص يقول الخبز افضل من الماء هذا باطلاقه غير صحيح. ليه لان هذا ييختلف باختلاف حال الشخص فلو كان الشخص جائعا فالخبز بالنسبة اليه افضل من الماء - [00:17:59](#)

طب لو كان ظمأنا فالماء اليه افضل من وجود الخبز وهكذا طيب لو اجتمع كان جائعا وعطشانا؟ فهنا سننظر الى الاغلب كما هو معلوم نفس الكلام بالنسبة للعبادات تختلف الافضية باختلاف الاحوال واختلاف الفاعل - [00:18:15](#)

تصدق الغني شديد البخل بدرهم واحد افضل من قيام ليلة وصيام ايام ليه؟ لان هذا الشخص البخيل جدا لما يأتي ويتصدق فانه يدفع عن نفسه وعن قلبه حب الدنيا فهنا بالنسبة له سيكون الصدقة ستكون الصدقة افضل - [00:18:37](#)

افضل من غيرها من العبادات الصوم لمن استحوزت عليه شهوته من الاكل والشرب افضل من غيره. لو ان انسانا يأكل كل ما يشتهي ولا يمنع نفسه من شيء ولا يقوى على الصوم من اجل ذلك. فجه في مرة جاهد نفسه اللي هو يصوم ويترك هذه الملذات لله سبحانه وتعالى. طبعا هذا الامر في مشقة - [00:19:03](#)

شديدة جدا على نفسه ومع ذلك تحامل على نفسه هذه الشدة علشان يصوم لله سبحانه وتعالى. فهنا بلا شك الصوم بالنسبة له سيكون افضل من غيرها من العبادات. وهذا صراحة - [00:19:27](#)

قول وجيه جدا لان الامر كله راجع الى المجاهدة مجاهدة النفس ممكن واحد يكون يبحب الصلاة قوي فدائما يصلي حبا في هذه الصلاة لكن تعال كده قل له مسلا آ - [00:19:42](#)

تصدق او صم يوما لله سبحانه وتعالى هنجد ان هذا الشخص متكاسل عن هذه العبادة فهنا علشان يجاهد نفسه ويصوم او يتصدق فسيجد آ شدة علشان يعني آ يفعل هذه العبادة - [00:20:01](#)

وهنا بقى تأتي افضلية المجاهدة والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وان الله لمع المحسنين. سمى الله سبحانه وتعالى اصحاب هذه المرتبة محسنين واحنا عارفين طبعا ان مرتبة الاحسان اعلى المراتب عند الله عز وجل - [00:20:21](#)

قال الشيخ رحمه الله والخلاف في الاكثار من واحد اي عرفا مع الاقتصار على الاكاد من الاخر والا فصوم يوم افضل من ركعتين. ودي برضو اه مسألة مهمة جدا جدا - [00:20:43](#)

كأن الشيخ رحمه الله تعالى هنا يحزر لنا النزاع في المسألة ابن زعل في المسألة هو الصوم افضل العبادات البدنية ولا الصلاة افضل العبادات البدنية ايها افضل؟ فالشيخ هنا يبحر الخلاف ويقول لك خد بالك لما نقول الصلاة افضل العبادات البدنية - [00:21:02](#)

يعني الاكثار من الصلاة مع الاقتصار على الاكاد من الاخر يبقى ننتبه لهذه المسألة هو الان سيكثر من التنفل من الصلوات واما بالنسبة

للصوم هيعمل ايه سيأتي بالصوم الواجب ويأتي كذلك باكد الصوم بس مش هيكثر اكر من كده - [00:21:24](#)
طب هيعمل ايه يكثر من الصوم ولا يكثر من الصلاة فيأتي من الصلاة بالواجبات وكذلك بالسنن المؤكدات ويتنفل كذلك من الصلوات
بما شاء الله سبحانه وتعالى او بما فتح الله عليه من الصلوات. ده افضل - [00:21:51](#)

الا يفعل مثل مثل ذلك في الصوم فمش معنى كده ان هو يقتصر على الصلاة فقط وبعدين ما يصومش مسلا. لأ طبعا فان بتركه
للاوجب يكون اثما وبرضو مش المقصود ان هو يأتي بالواجب وخلص على كده. لأ يأتي بالواجب من الصوم مع الاكد - [00:22:07](#)
من هذا الصوم وبعدين في نفس الوقت يعمل ايه؟ يكثر من الصلوات. فالإكثار من الصلوات افضل في هذه الحالة لكونها افضل
العبادات البدنية على الاصح يبقى تاني بنقول الخلاف بين كون الصلاة افضل من الصوم - [00:22:29](#)
فيما اذا اراد ان يكثر من الصوم ويقتصر على الاكد من الصلاة او يكثر من الصلاة ويقتصر على الاكد من الصوم فمن العلماء من يقول
الافضل له ان يكثر من الصلاة - [00:22:49](#)

ويقتصر على الاكد من الصوم ما يكثر منه بس يقتصر على الايه؟ على الاكد فقط ومن العلماء من يقول العكس قال الشيخ وصلاة
النفل قسمان قسم لا تسن له جماعة - [00:23:06](#)

كالرواتب التابعة للفرائض وهي ما تأتي انفا صلاة النفل قسمان قسم تسن في جماعة وقسم لا تسن في جماعة وبرضو لما نقول لا
تسني في جماعة يعني ايه يعني لا يستحب لها الجماعة لكن لو صلاها في جماعة فهذا جائز - [00:23:23](#)
زي مسلا الصلوات التي هي راتبة السنة القبلية للفجر السنة القبلية والبعدي للظهر والسنة البعدية للمغرب السنة البعدية للعشاء دي
كلها رواتب هذه الصلوات لا تسن في جماعة لكن لو اراد شخص ان يصليها في جماعة هل يجوز له ذلك؟ يجوز. ما فيش مانع منه -
[00:23:43](#)

لكن هذا غير مسنون هذا غير يعني لا يثاب عليه ثواب النفل ثواب السنة مش احنا عرفنا ان النفل او السنة او المستحب هو ما يثاب
على فعله ولا يعاقب على تركه. طيب هل هو يثاب على فعله لهذه الصلاة في جماعة؟ يثاب - [00:24:09](#)
صواب الجامعة؟ لأ لانها لا تشرع فيه جماعة فقال الشيخ وصلاة النفل قسمان قسم لا تسن له جماعة كالرواتب التابعة للفرائض قسم لا
تسن له جماعة يعني دائما وابدا لم تسن له الجماعة اصلا - [00:24:26](#)

والقسم الثاني القسم الثاني وهو ما يسني في الجماعة زي مسلا صلاة التراويح وزى صلاة العيدين والاستسقاء والكسوفين زي ما
هنعرف ان شاء الله من خلال كلام الشيخ وبرضو بنأكد - [00:24:48](#)
لما نقول الصلاة لا تسني في جماعة يعني لا يثاب عليها ثواب الجماعة. لكن لو صلى جماعة لم يكرهه وآ نقل الشيخ اه شبرا من الليسي
عن ابن قاسم انه يثاب عليها - [00:25:06](#)

يعني لو صلاها في جماعة يثاب عليها ايضا فهذا مما جرى فيه الخلاف. والشيخ الحليمي رحمه الله تعالى يقول لا يثاب عليها والشيخ
البجيرمي يقول اعتمد شيخنا الحفني كلام الحليمي انه لا يثاب عليه. وهذا هو الاصح في هذه المسألة - [00:25:23](#)
ان ما لا يسن في جماعة لا يثاب عليه ثواب الجماعة فيما لو فعلها في جماعة قال الشيخ يسن للاخبار الصحيحة الثابتة في السنن اربع
ركعات قبل العصر الاخبار الصحيحة - [00:25:39](#)

الثابتة في السنن. اربع ركعات قبل عصر. وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم رحم الله امراة صلى قبل العصر اربعا طب هيصلي
اربعة ركعات قبل العصر ازاى يعني بتسليمة واحدة ولا بتسليمتين - [00:25:56](#)

هذا جائز وهذا جائز. ممكن يجمع الاربع ركعات بتسليمة واحدة وممكن يصلي اربع ركعات بتسليمتين يعني يصلي ركعتين ويسلم
وبعدين يصلي ركعتين ويسلم طب انه افضل يصلي ركعتين ركعتين ولا يصلي اربع ركعات - [00:26:12](#)

الافضل ان هو يصلي ركعتين ركعتين لانها اكثر عملا هي اكثر ثوابا قال واربع قبل ظهر وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم من
حافظ على اربع ركعات قبل الظهر - [00:26:35](#)
واربع بعدها حرمة الله على النار. هذا الحديث رواه الترمذي وصححه وبرضو نفس الكلام زي ما قلنا في الركعات الاربعة قبل العصر

الركعات الاربعة هذه التي قبل الظهر ممكن يصليها تسليمة واحدة - [00:26:52](#)

وممكن يصليها برضو بتسليمتين يعني ركعتين ركعتين. وممكن يصلي لما يصليها بتسليمة واحدة اربع ركعات ممكن يصليها بتشهد واحد وممكن يصليها ايضاً بتشهادين كل هذا جائز كل هذا جائز قال رحمه الله واربع بعده - [00:27:10](#)

يعني يصلي اربع ركعات بعد الظهر على هذا النحو الذي ذكرناه اما بتشهد واحد واما بتشهادين واما بسلام واحد واما بسلامين قال الشيخ رحمه الله وركعتان بعد مغرب وذلك لفعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:32](#)

والنبي عليه الصلاة والسلام كان يواظب على هاتين الركعتين والافضل ان يصلي هاتين الركعتين اللي هي السنة البعدية للمغرب في البيت. يبقى يصلي الفرض في المسجد جماعة ويرجع الى بيته ويصلي - [00:27:57](#)

هاتين الركعتين في بيته لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا في بيوتكم او كما قال عليه الصلاة والسلام قال رحمه الله تعالى وندب وصلهما بالفرض يعني ركعتين المغرب يستحب ان هو يصلها - [00:28:14](#)

بعد الفرض لضيق وقت المغرب واذا صلى هاتين الركعتين يقرأ في الاولى بالكافرون ويقرأ في الثانية بالاخلاص قال قال الشيخ رحمه الله ولا تفوت فضيلة الوصل باتياناه قبلهما الذكر المأثور بعد المكتوبة - [00:28:33](#)

يعني لو انه صلى ركعتين المغرب وقبل ان يصلي آ هاتين الركعتين اتي بالاذكار المأثورة بعد الصلوات فيا اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام اللهم اعني على ذكرك - [00:29:00](#)

وشكرك وحسن عبادتك وسبح ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله تعالى ثلاثا وثلاثين وقال تمام المئة لا اله الا الله وحده لا شريك له الى اخره. بعد ما اتي باذكار ما بعد الصلاة - [00:29:21](#)

اتي بعد ذلك بهاتين الركعتين يبقى هنا فاتت فضيلة الوصل؟ لا لا تفوت فضيلة الوصل باتياناه قبلهما الذكر المأثور بعد الصلاة المكتوبة لكن الشيخ ابن قاسم رحمه الله قال الافضل اللي هو يقدم - [00:29:38](#)

الذكر والدعاء على الراتبة يعني مش بس كمان مش هتفوتوا الفضيلة؟ لا ده كمان هيكون فعل الافضل اللي هو يأتي بالاذكار المأثورة. وبعد ما يخلص الاذكار المأثورة بعد الصلاة يصلي السنة بعد ذلك - [00:29:56](#)

ده هو الافضل في هذه الحالة قال وبعد عشاء ركعتان خفيفتان وقبلهما ان لم يشتغل بهما عن اجابة المؤذن يعني يستحب ان هو يصلي ركعتين بعد صلاة العشاء بعد صلاة العشاء - [00:30:11](#)

وذلك لما رواه شيخان عن محمد ابن المنكدر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العشاء قال وقبلهما يعني قبل المغرب برضو يصلي ركعتين وقبل العشاء يصلي ركعتين. وذلك لحديث عبدالله بن مغفل رضي الله عنه. قال عليه الصلاة والسلام بين

كل اذانين - [00:30:32](#)

صلاة بين كل اذانين صلاة بين كل اذانين صلاة. قال في الثالثة لمن شاء ايه معنى الاذانين هنا؟ يعني الاذان والاقامة. يعني يبقى هنا عندنا سنة قبلية للمغرب وسنة بعدية للمغرب. وعندنا سنة قبلية للعشاء - [00:30:55](#)

وسنة بعدية للعشاء فبين كل اذانين صلاة قال الشيخ رحمه الله ان لم يشتغل بهما عن اجابة المؤذن يعني ان لم يشتغل بالركعتين اللي هو القبلية عشان هو هيصلي قبل - [00:31:12](#)

آ قبل الفرض سيصلي ركعتين ان لم يشتغل بهما عن اجابة المؤذن. طب لو كان هيشغل بهما عن اجابة المؤذن فيما لو صلى هاتين الركعتين. يبقى هنا يجيب المؤذن وبعد ثم بعد الفراغ من الاجابة - [00:31:33](#)

يصلي هاتين الركعتين لو في زمن يكفي لو فيه زمن يكفي. طب لو ما فيش زمن يكفي يبقى خلاص يؤخر الركعتين الى ما بعد صلاة الفريضة واضح الان؟ يبقى هو الان المؤذن - [00:31:51](#)

اذن لصلاة المغرب اول حاجة هيعملها ايه؟ يجيب المؤذن. يقول مثلما يقول زي ما عرفنا في الدرس اللي فات وبعد ما يخلص الاجابة لو فيه وقت اللي هو يصلي ركعتين - [00:32:08](#)

يصلي طيب ما فيش وقت خلاص هيقم الصلاة يبقى يؤخر الركعتين دول يصلهم بعد صلاة المغرب مع الركعتين اللي هي السنة

البعدية هنا سيصلي بعد المغرب كم ركعة؟ اربع ركعات - [00:32:21](#)

ركعتين اللي هو السنة القبلية اللي هو ما صلهمش والركعتين التانيين اللي هي السنة البعدية للمغرب قال وركعتان قبل صبح ويسن تخفيفهما وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر - [00:32:36](#)

خير من الدنيا وما فيها وجاء في البيهقي قال لا يحافظ على ركعتي الفجر الا اواب الا اواب فيصللي هاتين الركعتين والنبي صلى الله عليه وسلم يبين ان الركعتين دول افضل من الدنيا وما فيها. افضل من كنوز الدنيا وافضل من اموال الدنيا وافضل من قصور الدنيا -

[00:32:54](#)

طب هذا في فضل الركعتين اللي هم سنة طيب ما بالنابقى بصلاة الفرض صلاة الصبح اجرها عند ربنا سبحانه وتعالى قد ايه احنا

لسه من شوية بنقول ان الصلاة - [00:33:19](#)

الفريضة افضل من ثواب النفي وما تقرب الي عبيد بشيء احب الي مما افترضته عليه طب النبي صلى الله عليه وسلم بيقول في

النفل هذا افضل من الدنيا وما فيها - [00:33:33](#)

ما بالنابقى بصلاة الفريضة؟ ففضل ما بعده فضل ان ربنا سبحانه وتعالى يوفقنا لهذه الصلاة. صلاة الصبح لا سيما اذا كانت في جماعة

سواء كانت للرجال او كانت للنساء فهو في معية الله سبحانه وتعالى وفي حفظه - [00:33:48](#)

كما قال عليه الصلاة والسلام من صلى الفجر في جماعة فهو في ذمة الله فهو في ذمة الله وفي الحديث قال عليه الصلاة والسلام

ايضا قال بشر المشائين في الظلم بالنور التام - [00:34:07](#)

يوم القيامة. وقال عليه الصلاة والسلام عن هاتين اه هاتين ركعتين ايضا قال اه من صلى البردين في جماعة دخل الجنة فسر بعض

العلماء بهذه بصلاة الفجر وصلاة العصر قال رحمه الله - [00:34:24](#)

ويسن تخفيفهما ويسن تخفيفهما. يعني هاتين الركعتين وذلك لفعل النبي عليه الصلاة والسلام فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي

ركعتين حتى ان عائشة رضي الله عنها تقول لا ادري هل كان يصلي - [00:34:47](#)

بفاتحة الكتاب ولا لا من شدة ما كان يخفف هاتين الركعتين عليه الصلاة والسلام قال وقراءة الكافرون والاخلاص فيهما. لخبر مسلم

وغيره. جاء في حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد -

[00:35:04](#)

فيصلي في الاولى الفاتحة والكافرون ويصلي في الثانية بالفاتحة والاخلاص وورد ايضا فيهما الم نشرح لك صدرك؟ والم ترى كيف

فعل ربك باصحاب الفيل وان من داوم على قراءتهما في على قراءتهما فيهما زالت عنه علة البواسير - [00:35:27](#)

وهذا ذكره الغزالي رحمه الله تعالى ان من صلى ركعتي الفجر بهاتين الصورتين رد الله عز وجل عنه شر ذلك اليوم لكن هذا لم يصح

في حديث فيما نعلم يعني ما فيش حديث صحيح - [00:35:51](#)

او خبر صحيح عن آ هذا الاجر قال فيسن الجمع فيهما بينهن ليتحقق الاتيان بالوارد. يبقى هيعمل ايه؟ الشيخ بيقول يجمع بين كل

ذلك. يعني يقرأ في الركعة الاولى بالكافرون - [00:36:11](#)

ويقرأ كذلك الم نشرح لك صدرك ويقرأ كذلك الاية اللي في سورة البقرة وفي الركعة الثانية يقرأ الاخلاص ويقرأ الم ترى كيف فعل

ربك باصحاب الفيل ويقرأ كذلك الاية في ال عمران قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء - [00:36:29](#)

بيننا وبينكم في جمع بين كل الوارد علشان يتحقق من انه فعل السنة. قال اخذا مما قاله النووي في اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا

كبيرا جاءت روايتان عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:51](#)

سيدنا ابو بكر ببسأل النبي يا رسول الله علمني دعاء اقله بعد التشهد. اقول ايه فالنبي صلى الله عليه وسلم قال قل اللهم اني ظلمت

نفسى ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت - [00:37:07](#)

فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم جاء في رواية تانية قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كبيرا. كثيرا

وكبيرا. دي دي رواية ودي رواية. فالنوي قال خلاص الاحسن اللي هو يجمع بين - [00:37:22](#)

قال اهذه الالفاظ الواردة فيقول اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا كبيرا فالشيخ بيقول اخذا مما قاله النووي في هذه المسألة برضو هنعملها فين في السنة القبلية للصبح. سنجمع بين كل الوالد عن رسول الله في الركعة الاولى. وقل الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الثانية ونقرأ - [00:37:39](#)

بهما قال ولم يكن بذلك مطولا لهما تطويلا يخرج عن حد السنة والتابع. كما قاله شيخنا ابن حجر وزياذ طب احنا بنقول السنة التخفيف. طب لو عمل كده هيكون مطول؟ لأ بيقول كده مش ما فيش تطوير ولا حاجة. ولم يخرج عن حد السنة والتابع لان هذا وارد - [00:38:03](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم. يعني هذه الازكار قال ويندب الاضجاع بينهما وبين الفرض ان لم يؤخرهما عنه ولو غير متجهد يعني بعد ما يصلي السنة القبلية هو الان صلى السنة القبلية للصبح - [00:38:24](#)

بعدين بقى تقام الصلاة ويصلي الصبح في جماعة مثلا السنة اللي هو بعد ما يصلي ركعتين الصبح السنة يضجع يضجع كما كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم يضطجع كما كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:38:44](#)

ثم بعد ذلك يقوم ويصلي صلاة الصبح. اللي هي الفريضة التي هي الفريضة فيستحب الاضجاع بين السنة وبين الفرض قال ان لم يؤخره عنه صرح الشيخ ابن حجر والشيخ الرملي - [00:39:03](#)

ان الاضجاع يندب مطلقا حتى ولو بعد الفريضة حتى يعني ايه يعني حتى لو صلى السنة بعد الفريضة يبقى الان عندنا صورتان السورة الاولى صلى السنة اولاً فبنقول يستحب ان هو بعد ما يصلي السنة يضجع. ثم يقوم بعد ذلك لصلاة الفريضة - [00:39:26](#) سورة ثانية صلى الفريضة اولاً وبعد ما صلى الفريضة صلى السنة التي لم يصلها طب هيضجع بقى ولا ما يضجعش؟ اه الصحيح ان هو يضجع ايضا ولو صلى السنة بعد الفرض - [00:39:51](#)

واضح الان قال رحمه الله ويندب الاضجاع بينهما وبين الفرض ان لم يؤخرهما. يعني ان لم يؤخر الركعتين عن الفرض لكن الاصح ان هو ايه؟ حتى لو اخر الركعتين عن الفرض برضه يضجع بعد صلاة السنة. قال ولو غير متجهد - [00:40:10](#)

وهذا غاية في ندب الاضجاع حتى لو ما كانش له تهجد بالليل يستحب له ايضا الاضجاع لفعل النبي عليه الصلاة والسلام. قال والاولى كونه على الشق الايمن فان لم يرد ذلك فصل بنحو كلام او تحول. لو مش عايز يضجع يبقى يفصل ما بين الفريضة - [00:40:32](#)

ما بين السنة بنحو كلام او تحول يعني يتحول عن المكان يعني يتحول عن المكان وهذا كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم. النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا وجد آآ احد زوجاته مستيقظا - [00:40:51](#)

كان يتكلم معهن حتى يأتيه بلال رضي الله عنه فيؤذنه بالصلاة طيب لو كان آآ الزوجة نائمة او لكونها مسلا لا تصلي فكان النبي صلى الله عليه وسلم يضطجع هذه الضجة. قال تنبيه يجوز تأخير الرواتب القبلية عن الفرض. وتكون اداء - [00:41:11](#)

وقد يسن كان حضر والصلاة تقام او قربت اقامتها بحيث لو اشتغل بها يفوته تحرم الامام فيكره الشروع فيها لا تقديم البعدية عليه لعدم دخول وقتها وكذا بعد خروج الوقت على الاوجه. ودي برضو مسألة - [00:41:34](#)

ايضا مهمة. الان بنقول متى يدخل وقت السنة القبلية. احنا عرفنا الان ان الصلوات لها سنن قبلية وسنن بعدية السنة القبلية متى يدخل وقتها يدخل وقتها بدخول وقت الفريضة ثاني بنقول السنة القبلية يدخل وقتها - [00:41:54](#)

بدخول وقت الفريضة. طيب السنة البعدية متى يدخل وقتها بداء الفريضة يدخل وقتها باداء الفريضة. ولهذا بنقول لو ان شخصا لم يصلي السنة القبلية صلى الفرض اولاً هل ينفع اللي هو يصلي السنة القبلية اللي هو ما صلهاش؟ نقول نعم - [00:42:19](#)

وتكون اداء بالنسبة اليه لان وقت السنة القبلية يدخل بدخول الوقت ويخرج بخروج الوقت فالافضل ان هو يصلها قبل الفريضة لو ما صلهاش قبل الفريضة ما فيش اشكال يصلها بعد الفريضة. لا اشكال في ذلك - [00:42:48](#)

وتكون اداء بالنسبة اليه يبقى ثاني بنقول السنة القبلية يدخل وقتها بدخول الوقت وقت الصلاة ويخرج وقتها بخروج وقت الصلاة. فلو صلاها قبل الفريضة هذا هو الافضل. لو صلاها بعد الفريضة فلا بأس - [00:43:07](#)

وتكون اداء في حقه طيب اما بالنسبة للسنة البعدية متى يدخل وقتها؟ يدخل وقتها بفعل الفريضة نفسها يعني ما ينفعش يصلي

السنة البعدية للظهر الا بعد ان يصلي الظهر اولا - 00:43:24

معنى كده اللي هو لو عايز يصلي السنة البعدية قبل الظهر ينفع؟ لا ما ينفعش لان وقتها لم يدخل لان وقتها لم يدخل. فيدخل وقت

السنة البعدية باداء الفريضة ويستمر الى خروج الوقت - 00:43:42

قال الشيخ يجوز تأخير الرواتب القبلية عن الفرض وتكون اداء يعني هصلي القبلية بعد الايه؟ بعد الفرض وتكون اداة. وقد يسن يعني

في بعض الاحوال مش بس يجوز اللي هو يؤخر السنة القبلية - 00:43:59

ويخليها بعد الفريضة. ده في بعض الاحوال الافضل له اللي هو يؤخر السنة القبلية بحيث تكون بعد الفريضة متى ذلك؟ قال كأن

حضر والصلاة تقام. راح المسجد عشان يصلي السنة القبلية وده الافضل طبعاً ان هو يصلي السنة القبلية في المسجد - 00:44:17

علشان يدرك الصف الاول فراح المسجد عشان يصلي السنة القبلية وجد ان الصلاة تقام ينشغل بقى بالسنة القبلية ولا يفضل واقف

علشان يدرك تكبيرة الاحرام مع الامام. اهو هنا بنقول - 00:44:37

يكره له الشروع في هذه السنة القبلية والافضل له ان هو يترك هذه السنة علشان يدرك تكبيرة الاحرام مع الامام وبعدين يأتي بالسنة

القبلية بعد هذه الفريضة قال وقد يسن كان حضر والصلاة تقام - 00:44:53

او قربت اقامتها بحيث لو اشتغل بها يعني بهذه السنة القبلية يفوته تحرم الامام. قال فيكره الشروع فيها فيكره الشروع يعني عند

الاقامة او قرب الاقامة بهذه الراتبة القبلية قال لا تقديم البعدية عليه لعدم دخول وقتها. يعني لا يجوز - 00:45:12

تقديم السنة البعدية على الفرض. لان وقتها لم يدخل وكذا بعد خروج الوقت يعني لا يجوز تقديم البعدية اذا خرج وقت الفريضة

وكذا بعد خروج الوقت يعني وكذلك لا يجوز تقديم - 00:45:37

البعدية على الفرض اذا خرج وقته واراد ان يقضيه فيجب فعلها بعد قضائه لما علمت يعني برضو هيقتضي الفرض اولا وبعد ما يقضي

الفرض يأتي بالسنة البعدية بعد قضائه لهذا الفرض - 00:45:57

قال الشيخ والمؤكد من الرواتب عشر وذلك لحديث عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه قال وهو ركعتان قبل صبح وظهر وبعده

وبعد مغرب وعشاء ركعتين قبل الصبح وركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء هذا هو

المؤكد من - 00:46:21

الرواتب هذا هو المؤكد من الرواتب ثم قال بعد ذلك في صلاة الوتر نتكلم عنها ان شاء الله الدرس القادم ونكتفي بذلك وفي الختام

نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا - 00:46:49

وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدها علماً وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زاداً الى حسن المصير اليه وعتاداً الى يمن القدوم عليه انه بكل

جميل كفيل وهو حسبنا ونعم الوكيل - 00:47:10

ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم لما يحب ويرضى وان يأخذ بناصيتنا الى البر والتقوى ونسأله عز وجل ان يثبتنا على

هذا الخير وان يديم علينا هذا الفضل انه ولي ذلك ومولاه - 00:47:23